

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُروى : كُلٌّ قَرَارَةٌ . وقيلَ : الحَدِيقَةُ : حُفْرَةٌ تكونُ في الوادي
تَحْبِسُ الماءَ وكُلَّ وَطِئٍ يَحْبِسُ الماءَ في الوادي وإن لم يَكُن الماءُ في بطنِهِ
: حَدِيقَةٌ والحَدِيقَةُ أَعْمَقُ من الغَدِيرِ ج : حَدَائِقُ وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ
: " وحَدَائِقُ غُلَابًا " أَو الحَدِيقَةُ : البُسْتَانُ عليه الحَائِطُ وَخَصَّ بعضُهُم
من النَّخْلِ والشَّجَرِ الْمُلتَفِّ وهو قَوْلُ ابنِ دُرَيْدٍ والزَّجَّاجِ وَخَصَّ بعضهم
الشَّجَرِ بالمُثْمِرِ وقالَ بعضُهُم : بل هي الجَنَّةُ من نَخْلٍ وَعِنَبٍ قالَ :
" ضَوْرِيَّةٌ أُولِعَتْ بِاشْتِهَارِهَا .
" ناصِلَةٌ الحِقْوَيْنِ من إزارِهَا .
" يُطْرَقُ كَلَبُ الحَيِّ من حِذَارِهَا .
" أعطيتُ فيها طائِعاً أَوْ كارِهَا .
" حَدِيقَةٌ غُلَابٌ في جِدارِهَا .

" وفَرَساً أَنْثَى وَعَيْداً فارِهَا أَرَادَ أَنه أَعْطاها نَخْلاً وَكَرماً مُحْدَقاً
عَلَيْهَا وذلكَ أَفْخَمُ لِلنَّخْلِ والكَرَمِ لأنَّهُ لا يُحْدَقُ عَلَيْهِ إِلَّا وهو مَصْنُوعٌ بِهِ
وإنَّمَا أَرَادَ أَنه غَالَى بِمَهْرِهَا عَلَيَّ ما هِيَ بِهِ من الاِشْتِهَارِ وَخَلَّيقِ الْأَشْرَارِ
. أَوْ كُلٌّ ما أَحاطَ بِهِ البِنَاءُ : حَدِيقَةٌ وما لم يَكُنْ عليه حَائِطٌ فليسَ
بَحَدِيقَةٍ . أَو الحَدِيقَةُ : القِطْعَةُ من النَّخْلِ ومنه حَدِيثُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ
بنِ شِمَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اقْبِلِ الحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً . والحَدِيقَةُ :
ة من أَعْرَاضِ المَدِينَةِ على ساكنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ والسَّلَامِ كانتُ بِهَا وَقْعَةٌ
بَيْنَ الْأَوْسِ والخَزَرَجِ وإِيَّاها أَرَادَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ بقَوْلِهِ :
أَجَالِدُهُمْ يَوْمَ الحَدِيقَةِ حاسِراً ... كَأَنَّ يَدَيَّ بالسَّيْفِ مَخْرَاقُ لَاعِبِ

وَحَدِيقَةُ الرَّحْمَنِ : بُسْتَانٌ كانَ لِمَسِيْلِمَةَ الكَذَّابِ بِفَناءِ اليَمَامَةِ فلمَّا
قُتِلَ عِنْدَها سُمِّيتْ حَدِيقَةُ المَوْتِ . والحَدِيقَةُ كَسَفِينَةٍ وَكجُهايْنَةٍ : ع
لَبَنِي يَرْبُوعٍ بِقُلَّةِ الحَزْنِ وَضَبَطَهُ في التَّكْمِلَةِ كَسَفِينَةٍ .

وقد أَحْدَقَتِ الرَّوْضَةَ . عُشْباً : صارتْ حَدِيقَةً وإِذا لم يَكُن فيها عُشْبٌ
فهي رَوْضَةٌ نَقْلُهُ الزَّجَّاجُ . والتَّحْدِيقُ : شِدَّةُ النَّظَرِ نَقْلُهُ
الجَوْهَرِيُّ .

ومما يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الحَدِيقَةُ : القِطْعَةُ من الزَّرْعِ عن كُراع . والمَحْدَقُ

كَمْ حَدَّثَتْ : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ تُحَدِّثُ مِنْهُ الرَّجَالُ . وَتَكَلَّمَ عَلَى حَدِّ الْقَوْمِ أَي : وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيَّ . وَرَأَيْتُ الذَّابِيحَةَ حَادِقَةً . وَفُلَانٌ أَحَدَقَتْ بِهِ الْمَنِيَّةُ أَي : أَحَاطَتْ وَهَذَا مُجَازٌ . وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُهُمْ : وَرَدَّ عَلَى كِتَابِكَ فَتَنَزَّهْتُ فِي بَهْجَةٍ حَدَائِقِهِ .

ح - د - ل - ق .

الْحَدَوَلَقُ كَصَدَوْبَرٍ هُوَ مَكْتُوبٌ فِي سَائِرِ الذُّسُخِ بِالْأَحْمَرِ وَقَدْ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي : ح د ق وَذَكَرَ أَنَّ اللَّامَ . زَائِدَةٌ غَيْرُ أَنَّ الصَّاعِغَانِيَّ وَصَاحِبَ اللِّسَانِ قَدْ أَفْرَدَاهُ بِتَرْكِيبٍ وَقَدْ دَهَّمَا الْمُصَنِّفُ وَهُوَ غَرِيبٌ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الْقَصِيرُ الْمُجْتَمِعُ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْحُدَلِيقَةُ كَعُلَابِطَةٍ : الْحَدَقَةُ الْكَبِيرَةُ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّامَ زَائِدَةٌ . أَوْ شَيْءٌ مِنَ الْجَسَدِ لَا يُدْرَى مَا هُوَ وَبِهِ فَسَّرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُمْ : أَكَلَ الذِّئْبُ مِنَ الشَّاةِ الْحُدَلِيقَةَ . أَوْ الْعَيْنُ وَبِهِ فَسَّرَ اللَّحْيَانِيُّ وَكُلُّ ذَلِكَ فِي الصَّحَاحِ وَافْتَصَرَ كِرَاعٌ عَلَى الْقَوْلِ الْأَخِيرِ وَقَالَ ابْنُ بَرِّيّ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي سَعْدٍ يَقُولُ : شَدَّ الذِّئْبُ عَلَى شَاةٍ فَلَانَ فَأَخَذَ حُدَلِيقَتَهَا وَهُوَ غَلَامَتُهَا . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : عَيْنُ حُدَلِيقَةٍ أَي : جَاذِبَةٌ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْحُدَلِيقَةُ بَزِيَادَةِ اللَّامِ : مِثْلُ التَّحْدِيقِ وَقَدْ حَدَلَقَ الرَّجُلُ : إِذَا أَدَارَ حَدَقَتَهُ فِي النَّظَرِ .

حذرق .

الْحُذْرُقَّةُ بِضَمِّ الْحَاءِ وَالرَّاءِ وَشَدَّ الْقَافِ أَهْمَلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : هِيَ الْجَزِيرَةُ نَقْلَهُ الْأَزْهَرِيُّ هَكَذَا وَهَكَذَا صَبَطَهُ الصَّاعِغَانِيُّ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَهُوَ فِي الْعُيُوبِ بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : قَالَتْ جَارِيَةٌ : لَأَمَّا يَا أُمِّيَّاهُ أَنْفَيْتَنِي نَتَّخِذُ أَمَّ حُذْرُقَّةً . وَالْحُذْرُقَّةُ : مِثْلُ ذَرَقِ الطَّيْرِ فِي الرِّقَّةِ .